٤٢٤ ـ حدَّثنا أحمدُ بنُ عيسى قال: حدَّثنا ابنُ وَهْبٍ قال: أخبرني عمرُو بنُ الحارث، عن يزيد بن أبي حَبيب، عن سِنَان بن سعدٍ، عن أنس، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «المُسْتَبَّانِ ما قَالا، فَعَلىٰ البادِىء حتّى يعْتَدِيَ المظْلُومُ»(١).

٤٢٥ ـ وقال النَّبيُّ ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا العَضْهُ(٢)؟» قَالُوا: اللَّهُ ورَسولُهُ أعْلَمُ، قالَ: «نَقْلُ الحَدِيْثِ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ إلى بَعْضٍ؛ ليُفْسِدُوا بَيْنَهُمْ»(٣).

٤٢٦ ـ وقال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ أَوْحَى إليَّ: أنْ تَواضَعُوا، وَلاَ يَبْغِ بعضُكُم علَى بَعْضٍ»(٤).

٢٠١ ـ باب المُسْتَبَّان شيطانان يَتهاتَران ويَتكاذَبان

٤٢٧ ـ حدَّثنا عَمْرو بنُ مَرْزُوقٍ قال: أخبرنا عِمْرَانُ، عن قتادَة، عن يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن عِيَاض بن حمار قال: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ

---

(١) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٧٥): رواه أبو يعلى عن شيخه أبي يعلى، ولم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا اهـ. أخرجه أبو يعلى (٧/ ٢٥٠) والطبراني في «مسند الشاميين» (١/ ١٥٤).
والذي في مسند أبي يعلى (٧/ ٢٥٠): حدثنا أبو علي الحسن ـ صاحب لنا ـ ... ا.هـ..
قال الألباني في تخريجه: حسن صحيح اهـ.

(٢) العَضْهُ: البهتان، ويروى على وزن «عِدَة»: النميمة اهـ. الجيلاني (١/ ٥١٢) وقال ابن الأثير في النهاية (٤/ ١٢٣): كثرة القول، وإيقاع الخصومة بين الناس بما يُحكى للبعض عن البعض ا.هـ.

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩/ ٩٦و٩٧)، و«الأوسط» (٨/ ٣٢)، والبيهقي في «الشعب» (٧/ ٤٩٣) عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ، قال الحافظ المناوي في «فيض القدير» (١/ ١١٤): رمز السيوطي لحسنه، وليس كما قال؛ فقد أعلَّه الذهبي بأن فيه: سنان بن سعد؛ وهو ضعيف اهـ..

(٤) أخرج نحوه مسلم (٢٨٦٥) مطولاً، وكذلك أبو داود (٤٨٩٥) مختصراً، وابن ماجه (٤١٧٩) و(٤٢١٤) دون قوله: «ولا يبيع..» بل «ولا يبغ بعضكم على بعض» ا.هـ. وصححه الألباني في تخريجه.

الرَّجُلُ يَسُبُّنِي؟ قال النَّبيُّ ﷺ: «المُسْتَبَّان شيطَانَانِ يتهَاتَرانِ، ويتَكَاذَبَانِ»[(١)].

١/٤٢٨ ـ حدَّثنا أحمدُ قال: حدَّثنا أبي قال: حدَّثني إبراهيمُ، عن حجَّاج بن حجَّاج، عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله، عن عِيَاضِ بن حمار قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللَّهَ أوْحَى إليَّ: أنْ تَواضَعُوا حتَّى لا يَبْغِي أحَدٌ على أحَدٍ، ولا يَفْخَرَ أحَدٌ على أحَدٍ». فقلتُ: يا رسولَ الله أرأيتَ لو أنَّ رجلاً سَبَّنِي في مَلإٍ، هُمْ أنْقَصُ منِّي، فَرَدَدْتُ عليهِ، هَلْ عليَّ في ذلِكَ جُناحٌ؟ قال: «المُسْتَبَّان شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ ويَتَكَاذَبَانِ»[(٢)].

٢/٤٢٨ ـ قال عِيَاض: وكنتُ حَرْباً لرسولِ اللَّهِ ﷺ فَأَهَدْيتُ إليهِ نَاقَةً قَبْلَ أَنْ أُسْلِمَ، فلَمّ يَقْبَلْهَا! وقالَ: «إنِّي أَكْرَهُ زَبد[(٣)] المُشْرِكِينَ»[(٤)].

---

(١) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٣/ ٣٤ و٣٥)، والبيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٢٣٥)، والبزار (٨/ ٤٢٣)، وأحمد (٤/ ١٦٢ و٢٦٦) في مسنديهما.
قال العراقي: إسناده صحيح اهـ. «كشف الخفاء» (٢/ ٢٦٨).
التهاتر: من الهِتْر وهو الباطل من القول، أي: يتقاولان ويتقابحان في القول والسِّقْط من الكلام اهـ. المناوي في «فيض القدير» (٦/ ٢٦٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٦٥) دون فقرة السب، وانظر الذي قبله.

(٣) زبد المشركين: بفتح الزاي المعجمة وسكون الباء: رِفدهم وعطائهم اهـ. الجيلاني (١/ ٥١٥).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٠٥٧)، والترمذي (١٥٧٧) وقال: هذا حديث حسن صحيح ا.هـ وصححه الألباني في تخريجه.
ومعنى: «نُهيت عن زبد المشركين»: يعني: هداياهم. وقد روي عن النبي ﷺ أنه كان يقبل من المشركين هداياهم، وذكر في هذا الحديث الكراهية؟
واحتمل أن يكون هذا بعدما كان يقبل منهم، ثم نهي عن هداياهم اهـ..
وقال الجيلاني (١/ ٥١٥): ردّ الهدية ليحمله ذلك على الإسلام، لأن الهدية تدعو إلى الحب، فردَّ النبي ﷺ ما يصير سبباً لميل القلب إلى المشرك، وقبل النبي ﷺ هدية المقوقس وأكيدر دومة وهما من أهل الكتاب اهـ..